

وزارة التجارة والصناعة

(قطاع التجارة الداخلية)

قرار وزاري رقم ٦١ لسنة ٢٠٠٩ «بالتفوضى»

باعتبار المعاذنة التخطيطية (التقديرية)

للغرفة التجارية حافظة الإسماعيلية عن العام المالي ٢٠١٠

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفوضى بالاختصاص؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية جلسة ٢٠٠٩/١٠/١١ باعتماد المعاذنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة للعام المالي ٢٠١٠؛ وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٩/١١/٢٢؛

قرر:

مادة ١ - اعتماد المعاذنة التخطيطية (التقديرية) للغرفة التجارية لمحافظة الإسماعيلية عن العام المالي ٢٠١٠ وستبلغ جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ١٣٥.٢١٥ ج (فقط واحد مليون وثلاثمائة وخمسون ألفاً ومائتان وخمسة عشر جنيهاً لا غير) وجملة المصاريفات التقديرية مبلغ ١٣٢٨٧٤٥ ج (فقط واحد مليون وثلاثمائة وثمانية وعشرون ألفاً وسبعمائة وخمسة وأربعين جنيهاً لا غير) بفائض قدره ٢١٤٧ ج (فقط واحد وعشرون ألفاً وأربعين ألفاً وسبعين جنيهاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري.

تحريجاً في ٢٠٠٩/١١/٢٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية
لواء دكتور / محمد أبو شادي